الاسبوع الخامس عشر

السلطة القضائية في فكر الامام علي عليه السلام

وردت معاني وتعاريف متعددة للسلطه القضائية إلا اننا نجمل الامر في واحدة من هذه التعاريف ، ثم بيان مهمات هذه القوة النافذة سلطتها على المجتمع بحكم التشريع بما ثُبت في الدين من أحكام وقوانين الغرض منها إصلاح إصلاح حركة المجتمع اليومية وتقويم معاملاته ودفع الظلم والحيف عن بعضه الآخر .

السلطة لغة : معناها القهر وقيل التمكن من القهر ويقال سلطه الله عليه أي جعل له عليه قوة وقهرا وفي التنزيل العزيز : (... وَ لَوْ شاءَ اللَّـهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ ...)[1].

وقد عرّف البعض السلطة القضائية بأنها القوة والتمكن من تنفيذ أحكام الله تعالى بين العباد على جهة الالتزام .

ولا يخفى أن للسلطة القضائية أهمية واضحة ومؤثرة في حفظ توازن المجتمع وصيانته من الانحراف والظلم على اختلاف نوعه وحجمه الذي يمارسه الاقوياء بحق الضعفاء او العابثون بحق المسالمين ، ويعد القضاء ميزان العدالة في وسط الناس ، ومنصب حساس ومؤثر، به ينشر العدل والسلام ويمحى الظلم في المجتمع ، ولهذا إهتم الإمام علي عليه السلام بأمر القضاء لأنه العمود الذي يتكئ عليه كيان المجتمع ، ويحفظه من الجرائم المتنوعة و التجاوزات اللا مشروعة ، وفيه دحض الباطل واحقاق الحق ، فسعى الى جعل رجال القضاء ممن تتوافر فيهم كل الجوانب الإيجابية ، ففي عهده لمالك الأشتر النخعي رحمه الله عليه قال :

( ثمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ، مِمَّنْ لا تَضِيقُ بِهِ الأُمُورُ، وَلا تُمَحِّكُهُ الْخُصُومُ، وَلا يَتَمادَى فِي الزَّلَّةِ، وَلا يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ، وَلا تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ، وَلا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقصَاهُ، وَأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ، وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ، وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكَشُّفِ الأُمُورِ، وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لا يَزْدَهِيهِ إِطْرَاءٌ، وَلا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ، وَأُولئِكَ قَلِيلٌ.

ثُمَّ أَكْثِرْ تَعَاهُدَ قَضَائِهِ، وافْسَحْ لَهُ فِي الْبَذْلِ مَا يُزِيلُ عِلَّتَهُ، وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ، وَأَعْطِهِ مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَا لا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ.

فَانْظُرْ فِي ذلِكَ نَظَراً بَلِيغاً )[2].

من خلال هذا النص يظهر العمق الفكري القانوني والاجتماعي والفقهي عند الإمام عليه السلام ، وهنا نريد ان نبين الدور المهم للقضاء في تثبيت العدالة الاجتماعية ونحصر الحديث بكلام أمير المؤمنين عليه السلام ونستخلص منه الحقائق الوافية التي تفيدنا في المجالات الاجتماعية ، فقوله (ولا تمحّكه الخصوم ولا يتمادى في الزلة ) فهو أول شرط يجب مراعاته في من يتم اختياره للقضاء ، ومن جملة أسرار هذه الكلمة التشريعية أنه اشترط سلام الله عليه أن لا يكون الحاكم مماحكاً لجوجاً في مرافعة الدعاوى ومناقشة الخصوم ، أي يتحاشى استعمال الضغط والشدة والخشونة حينما يطلب من أحد المتداعين تقديم مدافعته اللازمة أو يجبره على عرض اعتراضاته ومستنداته أثناء المرافعة دون أن يمهله المهل المطلوب قانونا حتى يضطره على ترك تعقيب دعواه او اهماله حقوقه[3] . الراعي والرعية ص ٤٦ .

صفات القاضي في نظر الإمام أمير المؤمنين عليه السلام :

1 .افضل الناس من الرعية يعرفه الوالي وقد خَبَرهُ بذلك .
2 .لا تعسر به الأمور .
3 .لا تجعله المخاصمة لجوجاً مصراً على رأيه ، وإذا شعر بخطأ حكمه رجع وعاد دون أن تأخذه العزة بالإثم ، بحيث لا يتثاقل حياءً من الرجوع إلى الحق إذا عرفه .
4 .لا تشفق نفسه ، وتخاف من فوت المنافع والمرافق .
5 .أن يكون قادرا على إصدار الحكم النهائي بعد التأمل والمراجعة والتدقيق ، أي لا يأخذ اول فهم عن المخاصمة فيصدر حكمه .
6 .الوقف على الشبهات ، فقد تعترض الحكام الشبهات في القضايا الجزائية أكثر منها في القضايا الحقوقية ، ولهذا وضع علماء الجزاء ـ في القرن الأخير ـ قاعدة ذات أهمية كبرى ، حتى أصبحت مثلا سائرا وهي ( أن براءة ألف مجرم خير من تجريم بريء واحد ) وقد أرادوا بهذه القاعدة تنبيه الحكام وايقاظهم على أن يحذروا الشبهات التي تدفعهم الى انزال الحد والعقاب بحق الابرياء من جراء ما يحصل في التحقيق من تضليل ، أو ما يسببه شهود الاثبات أو الدفاع من تلفيق وتصنيع ، الى ما هنالك من شبهات مريبة واضاليل مضلله ، ورحمة بأمثال هؤلاء الابرياء قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ( ادرءوا الحدود بالشبهات ) ، وقد سارع علماء الجزاء والمشرعون لقوانين العقوبات على هذا الأساس فوضعوا قواعد عامة متبعة ، وهي إذا حصل شك في مفهوم مواد القانون الجنائي فيجب تفسيرها وتأويلها لصالح المتهم [4] .الراعي والرعية ،ص ٥٢.
7 .لا يضجر أو يتململ اثناء الخصومة .
8 .بعد اتضاح الامور يجب ان يكون صارما في إصدار الحكم .
9 .لا يؤثر عليه اي اطراء أو مدح وثناء غايته التزلف والتقرب اليه وبعد ذلك يجعله بعيدا عن الحق .
10 .يقف على حكمه العادل ولا يؤثر عليه تحريضا او اغراء .

القاضي والمنزلة الرفيعة :

لقد اهتم الإمام علي عليه السلام بمكانه القاضي ومنزلته حيث قال عليه السلام مرة لشريح القاضي : (يا شريح قد جلست مجلساً لا يجلسه الا نبيٌ او وصيُ نبي أو شقي[5]. الكليني، الكافي مج ٧ ص ٤٠٣.
وعلى أساس ذلك حذّر الإمام عليه السلام من سقوط القاضي في المفاسد المدمرة والتي منها مثلا إرشاء القاضي وشراء ذمته وغير ذلك من الأحوال المشابهة ، وقد عني أمير المؤمنين عليه السلام بهذا الأمر بأن وضع عطاءً خاصا متميزاً للقضاة بالإضافة الى المكانة المميزة له في مجلس الوالي حتى لا يقع تحت المؤثرات الضارة ولذا قال عليه السلام في وصيته :( وافْسَحْ لَهُ فِي الْبَذْلِ مَا يُزِيلُ عِلَّتَهُ، وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ، وَأَعْطِهِ مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَا لا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ ).
إن اشارات الإمام عليه السلام وإرشاداته واضحة بشأن القاضي حيث أمر ولاته ان يفرض له عطاء واسعا يملا عينه ويتعفف به عن المرافق والرشوات وان يكون قريب المكان من كثير الاختصاص به ليمنع قربه من سعاية الرجال به وتقبيحهم ذكره عنده ثم قال (إن هذا الدين قد كان أسيرا) اشارة الى قضاة عثمان واحكامه وانهم لم يكونوا يقضون بالحق عنده بل بالهوى لطلب الدنيا .
ان المواصفات العامة والحقوق الخاصة للقاضي قد بينها امير المؤمنين عليه السلام بيانا واضحا ، ولو

قارنّا هذه النقاط التي ذكرناها مع ما هو موجود في شأن القضاة وامورهم حاليا والتي يتبجح بها مشرع القوانين في الغرب والشرق بتطورها وتقدمها على غيرها ، لعرفنا أن كل هذه التشريعات والمواصفات والمزايا قد وضعها الإمام أمير المؤمنين عليه السلام .
ان القضاء سلطة منفردة مستقلة عن كافة التأثيرات الاخرى والا فشل القضاء و تضعضعت العدالة الاجتماعية وانهارت الأسس التي اعتمد عليها ، ذلك
أن القضاء العادل ياخذ قوته من إمكانية تطبيق الأحكام القانونية على الجميع بصورة عادلة حتى وإن كان أحد المتخاصمين أميراً للمؤمنين والآخر من أفراد الامة ، وبالذات من أهل الذمة وهذه واقعة تاريخية حقيقية حدثت بين الإمام علي عليه السلام وأحد النصارى وقد تركت الأثر الخالد للاقتداء بها وأعطت صورة ناصعة لمعنى العدالة الإنسانية التي جسدها الإمام علي عليه السلام حين وقف يتقاضى مع النصراني عند شريح القاضي كما نقل الثعلبي عن ابن الاثير:( إن عليا وجد درعه عند نصراني فأقبل الى شريح قاضيه وجلس الى جانبه يخاصم النصراني مخاصمة رجل من رعاياه ، وقال إنها درعي ولم ابع ولم أهب ، فقال شريح للنصراني ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين ، فقال النصراني ما الدرع إلا درعي وما امير المؤمنين بكاذب ، فالتفت شريح الى أمير المؤمنين عليه السلام يسأله يا أمير المؤمنين هل من بينة ، فضحك الإمام وقال أصاب شريح ، مالي من بينة ، فقضى شريح بالدرع للنصراني ، فأخذها ومشى وأمير المؤمنين ينظر إليه إلا أن النصراني لم يخط خطوات حتى عاد يقول : اما انا فاشهد ان هذه الأحكام أحكام الأنبياء ... أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه وقاضيه يقضي عليه ، الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين [6] . الدكتور نوري جعفر ، علي ومناوئوه ،ص ١٦.

وصايا أساسية :

لم يخل كتاب من وصايا أو حكم ودروس نافعة وهو دائما يذكر ولاته بصلاح الأمور ويعلمهم الاحكام بصوره واضحه حتى لا يخفى عليهم شيء وهذا ظاهر في رسالته القضائيه الى رفاع بن شداد البجلي قاضيه على الاهواز قال له
أقضي بالظاهر وفوض إلى العالم الباطن دع عنك أظن واحسب وارى ليس في الدين إشكال لا تمارين سفيها ولا فقيها أما الفقيه فيحرمك خيره وأما السفيه فيحزنك شره لا تجادل أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن بالكتاب والسنة لا تعود نفسك الضحك فإنه يذهب بالبهاء ويجرؤ الخصوم على الاعتداء إياكم وقبول التحف من الخصوم *
إن هذا النص يدلل على أن الإمام كان يهتم بأخلاق القاضي أيضا وليس طريقه عمله فقط ومعامله اتباع الاديان الاخرى من اصحاب الكتب السماوية معاملة حسنة أثناء مجادلتهم ثم عاد للتوجيه الأخلاقي وتبع ذلك تحذيره الشديد من الارتشاء تحت ظل الهدايا وحيث يتخذ الناس أساليب متعددة في دفع الرشوة تغطي اسمها وتحمل في داخلها معناها للتأثير على حكم القاضي وصرفه إلى جانب احد الخصوم او يقول عليه السلام في جانب من الكتاب أقم الحدود في القريب يجنبها البعيد ولا تطل الدماء ولا تعطل الحدود
كذلك يعطي الإمام عليه السلام الصوره المثاليه للقاضي المسلم من خلال الوصايا التي كان يوصي بها دائما قضاته يقول عليه السلام وهو يوصي أحد القضاة أو الولاة
ثم واس بين المسلمين بوجهك ومنطقك ومجلسك حتى لا يطمع قريبك في حيفك ولا ييأس عدوك من عدلك ورد اليمين على المدعي مع بينه فان ذلك إجلال العمى وأثبت في القضاء*

ويوجه الكلام الى شريح القاضي ويامره بقوله لا تسار أحدا في مجلسك وإن غضبت فقم فلا تقضين وانت غضبان*
ويقول عليه السلام العلم ثلاثة آية محكمة وسنة  وفريضة عادلة وملاكهن أمرنا ولا تقض وأنت غضبان ولا من النوم سكران